

الحمد لله

قہار

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القادو : ١٤٦

تاریخ القراءة: 26 مای 2015

التداير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:
بتاريخ 26 ماي 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عدد 146 دد في مادة

المدعية: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

المدعى عليه : شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عدد ٠١ لسنة ٢٠٠١ المؤرخ في ١٥ جانفي ٢٠٠١، المنقح والمتمم بالقانون عدد ٤٦ لسنة ٢٠٠٢ المؤرخ في ٧ ماي ٢٠٠٢ وبالقانون عدد ٠١ لسنة ٢٠٠٨ المؤرخ في ٨ جانفي ٢٠٠٨ وبالقانون عدد ١٠ لسنة ٢٠١٣ المؤرخ في ١٢ أفريل ٢٠١٣.

وبعد الإطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المتتيج والمتضم بالامر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014.



وبعد الإطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

وبعد الإطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أوريديو تونس" بتاريخ 13 ماي 2015 والمتضمن طلبها إلزام شركة "أورنج تونس" بإيقاف ترويج العرض "clé 3G Pass internet illimitée à partir de dt 15" وسحبه من السوق مع جميع اللوائح الإشهارية المتعلقة به.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب الراهن شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن شركة "أوريديو تونس" تقدمت بتاريخ 13 ماي 2015 بعربيضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات ضد شركة "أورنج تونس" سجلت بفاتحها تحت عدد 185 تظلمت فيها من العرض التجاري "clé 3G Pass internet illimitée à partir de 15 dt" طالبة إلزام خصيمتها بإيقاف ترويجه وسحبه من السوق مع جميع اللوائح الإشهارية المتعلقة به وتطبيق أحكام الفصل 74 مطة عدد 3 جديدة من مجلة الاتصالات على المدعى عليها مع الإذن بالنفاذ العاجل.

وحيث وإعمالاً منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أوريديو تونس" تقديم المطلب موضوع النظر لأن تضمن تظلمها من إقدام "أورنج تونس" على تسويق عرض تجاري متعلق بتوفير خدمات مفتاح الجيل الثالث للأنترنت تحت تسمية "clé 3G Pass internet illimitée à partir de 15 dt" يتمثل في تمييع منخرطيها بالرريط بخدمة الانترنت بسرعة 5 "جيـ4ـأوكـيـ" وخدمة الابحار اللامحدودة من الساعة الثانية إلى الساعة الخامسة بعد الزوال بالإضافة إلى إمتياز شحن 5 دنانير صالحة لشراء الخدمة مجدداً وذلك مقابل قيمته 20 ديناراً لمدة شهر مؤكدة تعمدها مغالطة المستهلك من خلال تضمين المعلقة الإشهارية الخاصة بالعرض لسعرين مختلفين ومشككة في حصول العرض المذكور على موافقة الهيئة لانتهاكه لقواعد المنافسة النزيهة نظراً للانخفاض المفرط للتعرفة المطبقة والتي لا تراعي حسب دعواها السعر الأدنى لخدمة الانترنت الجزافي اللامحدودة المحدد بقرار الهيئة عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 مما يشكل حسب قوله، تهديداً للقيمة التنافسية لسوق الانترنت ألح ضرراً فادحاً بمقاييسها لاستحالة مجارتها للتعرفات المطبقة به وانتهت إلى طلب إلزام شركة "أورنج تونس" بإيقاف العرض المتظلم منه وسحب كل معلقاتها الإشهارية من السوق إلى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث قدمت العارضة تأييداً لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عبد التفيذ الأستاذ عاطف ابن الحاج عمر بتاريخ 05 ماي 2015 تحت عدد 5262 تضمن معاينة

العرض " clé 3G Pass internet illimitée à partir de 15 dt " المتظلم منه على الموقع الرسمي للمشغل "أورنج تونس" مصحوباً بالملقة الإشهارية موضوع المعاينة.

الهيئة

حيث يهدف المطلب الماثل إلى استصدار قرار وقتى يقضى باتخاذ التدابير الوقتية الازمة ليقاف ترويج العرض التجارى المتظلم منه والمسماً " clé 3G Pass internet illimitée à partir de 15 dt " وسحب جميع معلقاته الإشهارية.

وحيث اتضح بالرجوع إلى دائرة المناقسة ومراقبة عروض التفصيل بالهيئة أن "أورنج تونس" كانت قد تقدمت وفقاً للتراتيب المنظمة للعروض التجارية المنصوص عليها بالفصل (3)أ من الأمر عدد 3026 ددد المشار إليه أعلاه بمطلب لإدخال بعض التعديلات على عرضها التجارى للأنترنات " clé 3G Pass " تمثل في تمييز مشتركها بـ 5 جيفاً أوكتي أنترنات و 5 دينارات تحفيزات بالإضافة إلى إمكانية الإبحار اللامحدود (في حدود 25 جيفاً أوكتي شهرياً) من الساعة 12 إلى الساعة 17 مقابل 20 دينار لمدة 30 يوماً .

وحيث وبعد دراسة العرض منحت الهيئة بموجب قرارها عدد 276 المؤرخ في 25 ديسمبر 2014 موافقتها على التعديلات المقترحة من طرف شركة "أورنج تونس" شرط التخفيض من المدة المنوحة للانقطاع بالأنترنات اللامحدودة من الساعة 14 إلى الساعة 17 (عوض الساعة 12 إلى الساعة 17) وشرط الالتزام بمتوسط تعريفة الانترنت المحدد بقرار الهيئة عدد 54 آنف الذكر الذي يفرض ألا يقل سعر الجيفا الواحد عن 2 دينار مع التذكير بشرط احترام مبادئ شفافية الأسعار وإشهار التعريفات وفقاً لما جاء بقرار الموافقة على العرض.

وحيث ولئن ثبت من محضر المعاينة سند الدعوى والوثيقة الإشهارية المرفقة به أن الشركة المطلوبة التزمت بالتقليص من المدة المنوحة للانقطاع بخدمة الانترنت اللامحدودة من الساعة 14 إلى الساعة 17 بعد الزوال فإن تصديصها بالملقة الإشهارية للعرض على أن الإبحار اللامحدود يكون في حدود 25 جيفاً أوكتي شهرياً فيه مخالفة لقرار عدد 276 المشار إليه أعلاه باعتبار أن تمكين مشتركها بالتمتع بخدمة الانترنت في حدود السقف المذكور أي 25 جيفاً يؤدي حتماً إلى النزول بمتوسط تعريفة 1 جيفاً دون الحدّ الذي تم ضبطه في القرار عدد 54 دينار نظراً لـ 2 دينار نظراً أن الانقطاع بكامل امتيازات العرض يكون بمقابل 20 ديناراً شهرياً فقط.

وحيث ثبت كذلك أن المدعى عليها لم تلتزم بإشهار العرض وفقاً لما تم المصادقة عليه باعتبار أن تعريفة 15 د الواردة بالوثيقة الإشهارية المحتاج بها لم ترد من بين خصائص العرض ولم تكن محل موافقة من طرف الهيئة.

١٦

وحيث يستشف مما سبق بسطه أن الشركة المطلوبة لم تلتزم بكل الشروط الواردة بقرار المعاقة على العرض من خلال اعتمادها لتعريفات لا تحترم السقف الأدنى الذي حددها الهيئة لحفظ المنافسة النزيهة في سوق الانترنت و إقدامها على إشهار خصائص تعريفية غير تلك التي تم المصادقة عليها.

وحيث أن تعمد "أورنج تونس" اتباع هذه الطريقة غير المشروع والمخالف للقواعد والضوابط التي أقرتها للمحافظة على القيمة التافيسية لخدمة الانترنت من جهة و مخالفة مقتضيات إشهار العرض التجاري من جهة أخرى من شأنه الإضرار بمصالح العارضة لما يمكن أن ينجر عنه من انعكاسات سلبية على وضعيتها في السوق في حال تواصل ترويج العرض بنفس تلك الطريقة.

وحيث يغدو في ضوء ما سبق مطلب "أوريديو تونس" الرامي إلى إيقاف العرض المتظلم منه مبنيا على أسباب وجيهة واتجه قبوله .

ولهذه الأسباب

وعملاء بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات قررنا نحن هشام بسباس رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات إلزام شركة "أورنج تونس" بإيقاف عرضها التجاري المروج تحت تسمية clé 3G Pass internet illimitée à partir de 15 dt وسحب معلقاته الإشهارية إلى حين البث في القضية الأصلية المرسمة بدفاتر الهيئة تحت عدد 185.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس



حملنا بالتصال 75 من مجلة الاتصالات
يضع رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصيغة التالية على هذا القرار

الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات